

قرار تنظيمي

مكتب العضو المنتدب

قرار رقم: ATR/٢٠١٩/٣٩

التاريخ: ٢٠١٩/٠٥/١٨

تعليمات بشأن : تعديل بداية فترات الفتح للصيديات بأنواعها
بعد الإطلاع على:

- قانون العمل والقوانين ذات الصلة.
- التعليمات الداخلية للشركة.
- سياسات الإيرادات
- أخرى .

تقرر:

- مادة (١): الغاء بنود بداية فترة الفتح وميعاد التحصيل النقدي والأجل للصيديات بأنواعها بالقرارات التنظيمية ارقام ٢٠١٩/٢، ٢٠١٩/٣١، ٢٠١٩/٣٩.
- مادة (٢): تعديل فترة الفتح لتصبح عن شهر ميلادي، من يوم ١ الى نهاية الشهر.
- مادة (٣): يتم احتساب فترة الأجل من نهاية شهر الفتح.
- مادة (٤): طباعة مطالبات العملاء اعتباراً من يوم ٤ الي ٧ من الشهر التالي.
- مادة (٥): التحصيل بالخصم النقدي بحد اقصى يوم ٢٦ من الشهر التالي، والتحصيل الأجل (استلام الشيكات) بدون خصم نقدي بحد اقصى نهاية الشهر.
- مادة (٦): يتم احتساب غرامة الفتح مرة واحدة شهرياً يوم ١ فى الشهر على رصيد الفواتير المفتوحة.
- مادة (٧): على الإدارات المعنية تنفيذ القرار، كل فيما يخصه.
- مادة (٨): يتم التطبيق القرار اعتباراً من فواتير شهر ابريل ٢٠٢١.

الاعتماد،
العضو المنتدب

Handwritten signature
١٦-٥-٢٠١٩

الجودة

Handwritten signature
٢٥/٥/٢٠١٩

الإعداد

Handwritten signature
٢٠١٩/٥/٢٥

صورة إلى:

كل الإدارات	البيع المحلي	التلى سيلز	التصدير	تخطيط وتحليل المبيعات	المكتب العلمى	المالية
الضرائب	تكنولوجيا المعلومات	التسويق	اللوجيستيك	الموارد البشرية	الشنون القانونية	المراجعة

Handwritten signature

رقم الإصدار / التعديل : ٠/٣ تاريخ الإصدار: ٢٠١٩/٠٦/٠١ تاريخ التعديل : / /